

باسم جلالة الملك

==--==

ملف عدد : 84 - 504

مقرر رقم : 91

في السنة الخامسة بعد الاربعمائة والف وفي اليوم الرابع عشر من
شهر محرم موافق 10 أكتوبر 1984

ان الغرفة الدستورية

وهي مؤلفة من رئيسها الرئيس الاول للمجلس الاعلى السيد محمد العربي المجدوب
واعضاؤها السادة : مكسيم ازولاي وعبد الصادق الربيع وعبد العزيز بنجلون ومحمد الودغيري
ومحمد بحاجي ومحمد شيش العلمي .

نظرا للفصل 97 من الدستور

نظرا للظهير الشريف رقم 176 - 77 - 1 بتاريخ 20 جمادى الاولى 1397 (9 مايو
1977) بمثابة القانون التنظيمي للغرفة الدستورية بالمجلس الاعلى والاصح منه الفصل
23 والفصول التي تليه .

نظرا للظهير الشريف رقم 289 - 83 - 1 بتاريخ 7 محرم 1404 (14 أكتوبر 1983)
بماتبة قانون يوهل بموجبه الرئيس الاول للمجلس الاعلى والاعضاء المتألفة منهم الغرفة
الدستورية بهذا المجلس في 6 محرم 1404 (13 أكتوبر 1983) جميع الاختصاصات
السندة الى الغرفة الدستورية بمقتضى احكام الدستور والقوانين التنظيمية وفق الشروط والاجراءات
المقررة فيها وذلك الى بداية دورة اكتوبر الاولى من فترة النيابة التشريعية المقبلة .
نظرا للظهير الشريف رقم 177 - 77 - 1 بتاريخ 20 جمادى الاولى 1397 (9 مايو
1977) بمثابة القانون التنظيمي المتعلق بتأليف مجلس النواب وانتخاب اعضائه والاصح
منه الفصول 47 و 48 و 49

نظرا للمريضة المقدمة من طرف السيد اعراب محمد بتاريخ 24 شتنبر 1984
المسجلة بكتابة الغرفة الدستورية والتي يلتمس فيها التصريح بالغاء نتائج الانتخابات التشريعية
الباشرة التي اجريت بتاريخ 14 شتنبر 1984 بالدائرة الاولى زيان ايت سكوكو عمالة اقليم
خنيفرة .

نظرا للتقرير الذي اعده المقرر المعين السيد عبد العزيز بن جلون
حيث ان الغرفة الدستورية يمكنها ان ترفض بمقرر مدعم باسباب ودون سابق تحقيق
العرائض غير المقبولة طبقا للفقرة الثالثة للفصل 27 من الظهير بمثابة القانون التنظيمي
للغرفة الدستورية المشار اليه اعلاه .

وحيث ان المريضة يجب ان تتضمن اسم الطالب وصفته ومحل سكناه واسماء ومحل
سكنى المنتخب المنازع في انتخابه طبقا للفقرة الاولى للفصل 25 من نفس الظهير .
وان هذه البيانات اساسية باعتبارها ضمانا لحقوق الدفاع وترتب عن انعدامها
عدم قبول الطلب وبالتالي رفضه .

وحيث ان عريضة الطالب لا تتضمن بيانات كافية حول محل سكنى المنتخب المنازع
في انتخابه .

وحيث ان عدم كفاية هذه البيانات يعادل انعدامها
وانه يجب بالتالي رفضها دون سابق تحقيق .

لهذه الاسباب

ترفض الطلب المقدم بتاريخ 28 ذوالحجة (24 شتنبر 1984) من طرف
السيد اعراب محمد

وتامر بتبليغ هذا القرار على الفور الى مجلس النواب

الامضاءات

عبد الصادق الربيع




محمد بحاجي



مكسيم ازولاي



محمد الودغيري



محمد مشيش العلمي



محمد العربي المجدود



عبد العزيز بنجلون

